

Distr.: General  
4 June 2003  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



عملية الأمم المتحدة التشاورية غير  
الرسمية المفتوحة المعنية بشؤون المحيطات  
وقانون البحار  
الاجتماع الرابع  
٢-٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

## حماية وحفظ النظم الإيكولوجية البحرية الهشة في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية

### اقتراح مقدم من وفد النرويج

١ - يجب أن تقوم الجهود التي ستبذل في المستقبل من أجل كفالة حفظ موارد أعماق البحار على المدى الطويل واستخدامها بصورة مستدامة، ولتحسين التعاون القائم بين الدول لتحقيق ذلك، ولتفادي الآثار الضارة بالبيئة البحرية، والحفاظ على التنوع البيولوجي، والإبقاء على تكامل النظم الإيكولوجية البحرية في أعالي البحار، على المواءمة بين الواجبات التي تفرضها المعاهدات، ويجب أن تشارك فيها جميع المنظمات الدولية والهيئات المنشأة بموجب المعاهدات المعنية. وينبغي لأي نظام جديد يوضع بشأن موارد أعماق البحار ونظمها الإيكولوجية أن يقوم على أساس بناء اتفاق عالمي حول معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ وأن يتخذ من اتفاق تنفيذ أحكام الاتفاقية المتصلة بحفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال نموذجاً له. إن التوصل إلى اتفاق عالمي بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة من اتفاقية قانون البحار والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، من شأنه أن يحقق المقاصد المذكورة أعلاه على أفضل وجه وأن يسهم في حفظ السلم والأمن الدوليين.

٢ - وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وكذلك الفقرة ٥٣ من منطوق قرار الجمعية العامة ٥٧/١٤١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، تهييان

بالدول إنشاء شبكات من المناطق البحرية المحمية ذات طابع تمثيلي بحلول عام ٢٠١٢ وفقا للقانون الدولي، وإغلاق بعض المناطق في أوقات معينة لحماية بيض السمك وأماكن حضائته، والاستخدام الرشيد للأراضي والسواحل، والتخطيط السليم لمستجمعات المياه، ودمج إدارة المناطق البحرية والساحلية في القطاعات الرئيسية.

٣ - إن الفقرة ٨ (أ) من اتفاقية التنوع البيولوجي تتطلب من الدول الأطراف، أن تقوم، قدر الإمكان وحسب الاقتضاء، بـ "إنشاء نظام للمناطق المحمية أو المناطق التي تحتاج إلى تدابير خاصة لحفظ التنوع البيولوجي". ويختلف تعريف المنطقة المحمية حسب تلك الاتفاقية عن تعريفها المذكور في الفقرة ٦ من المادة ٢١١ من اتفاقية قانون البحار التي تعتبرها "قطاعا معينا واضح التحديد"، وهي تعتبر "منطقة محددة جغرافيا يجري تصنيفها أو تنظيمها وإدارتها لتحقيق أهداف محددة تتعلق بالحفظ" (انظر المادة ٢ من اتفاقية التنوع البيولوجي). وفي الوقت نفسه، فمن الواضح أنه في ما يتعلق بالبيئة البحرية، يجب ألا تتعارض الحقوق والواجبات المنصوص عليها في اتفاقية التنوع البيولوجي مع تلك المنصوص عليها في اتفاقية قانون البحار (انظر الفقرة ٢ من المادة ٢٢). فإنشاء مناطق محمية في أعالي البحار يبدو متعارضا مع الحظر المنصوص عليه في المادة ٨٩ من الاتفاقية بأنه "لا يجوز لأي دولة شرعا أن تدعي إخضاع أي جزء من أعالي البحار لسيادتها". وبالمثل، تنص الفقرة ٣ من المادة ١٣٧ من اتفاقية قانون البحار على أنه لا يعترف لأي دولة أو شخص طبيعي أو اعتباري بأي ادعاء أو اكتساب أو ممارسة لحقوق بشأن المعادن المستخرجة من المنطقة. وعلاوة على ذلك، من الواضح تماما أنه لا يمكن أن يشكل القيام بأنشطة في مجال البحث العلمي البحري أساسا قانونيا لأي ادعاء بحقوق في أي جزء من البيئة البحرية أو مواردها.

٤ - وهكذا ففي حين قد تقوم دول أطراف بتعيين مناطق محمية بموجب المادة ٨ (أ) من اتفاقية التنوع البيولوجي في المناطق الخاضعة لسيادتها ووفقا لاتفاقية قانون البحار، فإنه لا يمكن إقامة هذه المناطق في أعالي البحار. ولا يمكن لخطة جوهانسبرغ لتنفيذ النتائج أن تعدل أيا من ذلك.

### الشُّعب المرجانية الموجودة في المياه الباردة وغيرها من موائل أعماق البحار الشديدة الهشاشة

٥ - في حين كانت مسألة حماية الشُّعب المرجانية الموجودة في المياه الدافئة مدرجة على جداول الأعمال الدولية لسنتين عديده، فإن الشُّعب المرجانية الموجودة في المياه الباردة حظيت بقدر أقل من الاهتمام. ومع ذلك، فإن بعضا من أكبر الهياكل المرجانية في العالم

موجودة في المياه الباردة والمظلمة لشمال شرق المحيط الأطلسي. وتعتبر هذه الشعبة مثالا على أنواع الموائل الشديدة الهشاشة. والتنوع البيولوجي غني بشكل خاص في هذه الشعبة، وهي ذات أهمية كبيرة بالنسبة لمصائد الأسماك والبحث، حتى أنها تشكل مصدرا للموارد الجينية البحرية. ولذا فمن الأهمية بمكان أن تحظى هذه الشعبة بالحماية المناسبة.

٦ - وتقع الشعبة المرجانية الموجودة في المياه الباردة في النرويج على طول الساحل برمتها. وفي عام ١٩٩٩، أقرت السلطات النرويجية أحكاما لحماية الشعبة المرجانية في إطار قانون مصائد أسماك المياه المالحة والقانون الذي يحكم المنطقة الاقتصادية الخالصة للنرويج. ويمنع استخدام أدوات الصيد التي تُجر على طول القعر والتي قد تلامس الشعبة في المناطق المحمية، كما هو حال الممارسات الضارة الأخرى. وحتى الآن تشمل الشعبة المحمية متطاول سولا، ومتطاولة إيفر، وأضخم شعب موجودة في المياه الباردة في العالم، وهي شعب روست التي اكتشفت في عام ٢٠٠٢. وتعمل السلطات النرويجية على تحديد جميع الشعبة الواقعة ضمن منطقتها الاقتصادية وحمايتها في أعقاب ذلك.

٧ - وترى النرويج أن الحاجة إلى حماية الشعبة المرجانية الموجودة في المياه الباردة ينبغي أن تدرج بشكل أبرز على جدول الأعمال البيئي الدولي في السنوات القادمة. وستعالج النرويج هذه المسائل في إطار اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي وعلاوة على ذلك، فمن المحتمل أن ينظر في إمكانية إدراج مسألة الشعبة الموجودة في المياه الباردة في أعمال مبادرة الشعبة المرجانية الدولية إلى جانب نظرها في الشعبة الموجودة في المياه الدافئة.

### الموائل الأخرى الشديدة الهشاشة في أعماق البحار

٨ - تعد الجبال البحرية، والفتحات الحرارية المائية (النظم البيئية للتوليف الكيميائي)، والخنادق في أعماق البحار من الموائل الأخرى الشديدة الهشاشة في أعماق البحار. وضمن المنطقة التابعة لسيادة النرويج، لا توجد جبال بحرية أو فتحات حرارية مائية تشبه تلك الموجودة في منطقة وسط المحيط الأطلسي إلى الجنوب. غير أن امتداد متطاول وسط المحيط الأطلسي الممتد من آيسلندا شمالا إلى محيط القطب الشمالي يُعد منطقة موضع اهتمام.

٩ - إن مصطلح "الجبل البحري" يشير عادة إلى ارتفاعات منعزلة ضخمة ذات أصل بركاني في قاع البحار العميقة. وتم تحديد عدة مرتفعات تحت مائية يمكن تصنيفها بأنها جبال بحرية في مجموعة بيانات أعماق البحار المتعددة الحزم الضوئية الجديدة المتعلقة ببحر النرويج التي حصلت عليها مديرية البترول النرويجية. وترتبط الجبال البحرية هذه بمتطاول موهتر ومتطاول نيوفيتش، والمتطاولات القائمة في منتصف المحيط الممتدة بين النرويج وغرينلاند

شمال يان ماين، وإلى متناول تحت البحر على طول منطقة الصدع يان ماين بين هضبة فورينغ ويان ماين. ويتراوح ارتفاع هذه المتطاولات بين ١٠٠ و ٢٢٠٠ متر من قاع البحر، وتصل قممها إلى عمق مائي يتراوح بين ١٥٠٠ و ٦٠٠ متر. ويقع عدد من هذه الجبال البحرية ضمن المنطقة الاقتصادية الخالصة للنرويج، وتقع جبال بحرية عديدة أخرى على الجرف القاري النرويجي الممتد، وفقا للمادة ٧٦ من اتفاقية قانون البحار. وحتى الآن، لم تجر على الجبال البحرية لبحر النرويج أبحاث بيولوجية منتظمة، والحيوانات المرتبطة بها غير معروفة. إلا أن الدراسات الأولية بالفيديو التي أجريت مؤخرا من قبل معهد العلوم الجيولوجية في جامعة بيرغن تظهر نشاطا بيولوجيا عاليا جدا، يشمل وجود ثراء في الحيوانات البحرية التي تتركز على الجبال البحرية هذه. ويعد إجراء مزيد من البحوث على قدر كبير من الأهمية لتقييم هذه الموارد وإدارتها في المستقبل.

١٠ - أما الفتحات الحرارية المائية لما تحت المياه فهي ينابيع مياه حارة في قعر البحر وترتبط بنشاط بركاني، وتمتاز بها متطاولات وسط المحيط الممتدة في محيطات العالم. وتعرف بأنها موئل للحيوانات المتخصصة التي لا تُرى في أماكن أخرى. وتمكّن علماء الأرض مؤخرا في جامعة بيرغن من تحديد فتحة حرارية مائية مثيرة للاهتمام غنية بالحيوانات المجهرية على متناول موهنز شمال يان ماين. ووجد العلماء أيضا مؤشرات على فتحات عديدة أخرى على طول متطاولي موهنز ونيوفيتش الممتدين، ويتوقعون أن يؤدي إجراء مزيد من البحوث إلى تأكيدها والكشف عن المزيد منها. وإذا كان هذا هو الحال، فإن هذه الفتحات ستوجد ضمن المنطقة الاقتصادية الخالصة للنرويج، ويتوقع أن يتم تحديد بعضها على الجرف القاري للنرويج خارج المنطقة. وتدعو الحاجة إلى إجراء مزيد من البحوث لأسباب علمية وأسباب إدارية على حد سواء.

١١ - وأخيرا، لا توجد خنادق تحت الماء (بمعنى مناطق الاندساس) في شمال المحيط الأطلسي.